بابٌ
الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1].

مناسبة الباب للبابين قبله

في الباب الأول ذكر المؤلف رحمه الله تحقيق التوحيد، وفي الباب الثاني ذكر أنَّ من حقَّق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، وثلَّث بهٰذا الباب رحمه الله تعالى؛ لأنَّ الإنسان يرى أنَّه قد حقَّق التوحيد وهو لم يحقِّقه، ولهٰذا قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص»، وذٰلك أن النفس متعلِّقة بالدنيا تريد حظوظها من مال أو جاه أو رئاسة، وقد تريد بعمل الآخرة الدنيا، وهٰذا نقص في الإخلاص، وقلَّ من يكون غرضه الآخرة في كل عمله، ولهٰذا أعقب المؤلف رحمه الله ما سبق من البابين بهٰذا الباب، وهو الخوف من الشرك، وذكر فيه آيتين:

● **الأولى**: قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾: ﴿لَا﴾: نافية، ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾: فعل مضارع، مقرون بأن المصدريَّة؛ فيحول إلى مصدر تقديره: إن الله لا يغفر الإشراك به، أو لا يغفر إشراكًا به؛ فالشرك لا يغفره الله أبدًا؛ لأنَّه جناية على حقِّ الله الخاصّ، وهو التوحيد.

أما المعاصي؛ كالزنى والسرقة؛ فقد يكون للإنسان فيها حظ نفس

---

(١) سورة النساء: الآية ١١٦.

وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾(١).

بما نال من شهوة، أمَّا الشرك؛ فهو اعتداء على حق الله تعالى، وليس للإنسان فيه حظ نفسٍ، وليس شهوة يريد الإنسان أن ينال مراده، ولٰكنه ظلم، ولهٰذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وهل المراد بالشرك هنا الأكبر، أم مطلق الشرك؟ قال بعض العلماء: إنه مطلق يشمل كلَّ شرك ولو أصغر؛ كالحلف بغير الله، فإنَّ الله لا يغفره، أمَّا بالنسبة لكبائر الذنوب؛ كالسرقة، والخمر؛ فإنَّها تحت المشيئة، فقد يغفرها الله، وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقِّق في هٰذه المسائل اختلف كلامه في هٰذه المسألة؛ فمرَّة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلى كل حال؛ فيجب الحذر من الشرك مطلقًا؛ لأنَّ العموم يحتمل أن يكون داخلاً فيه الأصغر؛ لأنَّ قوله: ﴿أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ أن وما بعدها في تأويل مصدر، تقديره: إشراكًا به؛ فهو نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم.

قوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾: المراد بالدون هنا: ما هو أقل من الشرك، وليس ما سوى الشرك.

* * *

● **الآية الثانية:** قوله: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾: قيل: المراد ببنيه: بنوه لصلبه، ولا نعلم له من صلبه سوى إسماعيل وإسحاق، وقيل: المراد ذريته وما توالد من صلبه، وهو الأرجح، وذٰلك للآيات التي

(١) سورة إبراهيم: الآية ٣٥.

....

دلَّت على دعوته للناس من ذريته، ولٰكن كان من حكمة الله أن لا تجاب دعوته في بعضهم، كما أن الرسول ﷺ دعا أن لا يجعل بأس أمته بينهم[(١)] فلم يجب الله دعاءه.

وأيضًا يمنع من الأوَّل أنَّ الآية بصيغة الجمع، وليس لإبراهيم من الأبناء سوى إسحاق وإسماعيل.

ومعنى: ﴿ٱجْنُبْنِى﴾؛ أي: اجعلني في جانب والأصنام في جانب، وهٰذا أبلغ مما لو قال: امنعني وبنيّ من عبادة الأصنام؛ لأنَّه إذا كان في جانب عنها كان أبعد.

فإبراهيم عليه السلام يخاف الشرك على نفسه، وهو خليل الرحمٰن وإمام الحنفاء؛ فما بالك بنا نحن إذن؟!. فلا تأمن الشرك، ولا تأمن النِّفاق؛ إذ لا يأمن النفاق إلا منافق، ولا يخاف النفاق إلا مؤمن، ولهٰذا قال ابن أبي مُلَيْكَة: «**أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه**»[(٢)].

وها هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه خاف على نفسه النفاق؛ فقال لحذيفة بن اليمان رضي الله عنه الذي أَسَرَّ إليه النبي ﷺ بأسماء أناس من المنافقين؛ فقال له عمر رضي الله عنه: «أنشدك الله؛ هل سماني لك رسول الله ﷺ مع من سمى من المنافقين؟. فقال حذيفة رضي الله عنه: لا، ولا أزكي بعدك أحدًا»[(٣)]، أراد عمر بذٰلك زيادة الطمأنينة، وإلا؛ فقد شهد له النبي ﷺ بالجنة.

---

(١) يأتي تخريجه (ص٤٧١).
(٢) رواه: البخاري (كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله، ١/ ٣٢).
(٣) انظر: «طريق الهجرتين» لابن القيم آخر الطبقة الخامسة عشرة.

وَفِي الحَدِيثِ: ....

ولا يقال: إن عمر رضي الله عنه أراد حث الناس على الخوف من النفاق ولم يخفه على نفسه؛ لأن ذٰلك خلاف ظاهر اللفظ، والأصل حمل اللفظ على ظاهره، ومثل هٰذا القول يقوله بعض العلماء فيما يضيفه النبي ﷺ إلى نفسه في بعض الأشياء، يقولون: هٰذا قصد به التعليم، وقصد به أن يبيِّن لغيره، كما قيل: إن الرسول ﷺ لم يقل: رب اغفر لي لأنّ له ذنبًا، ولٰكن لأجل أن يعلِّم الناس الاستغفار، وهٰذا خلاف الأصل، وقول بعضهم: إنه جهر بالذكر عقب الفريضة ليعلم الناس الذكر، لا لأن الجهر بذٰلك من السنة ونحو ذٰلك.

قوله: ﴿أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾: أن والفعل بعدها في تأويل مصدر مفعول ثانٍ لقوله: اجنبني.

والأصنام: جمع صنم، وهو ما جعل على صورة إنسان أو غيره يعبد من دون الله. أما الوثن؛ فهو ما عبد من دون الله على أي وجه كان، وفي الحديث: «**لا تجعل قبري وثنًا يُعبد**»(١)؛ فالوثن أعمُّ من الصنم.

ولا شكَّ أنَّ إبراهيم سأل ربّه الثبات على التوحيد؛ لأنَّه إذا جنّبه عبادة الأصنام صار باقيًا على التوحيد.

* **الشاهد من هٰذه الآية:** أنَّ إبراهيم خاف الشرك، وهو إمام الحنفاء، وهو سيدهم ما عدا رسول الله ﷺ.

* * *

قوله: «**وفي الحديث**»: الحديث: ما أضيف إلى الرسول من قول أو

---

(١) يأتي (ص٤٢٣).

«أَخْوَفُ ما أَخَافُ عَلَيْكُم الشِّرْكُ الأَصْغَرُ». فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ»(١).

فعل أو إقرار أو وصف. والخبر: ما أضيف إليه وإلى غيره. والأثر: ما أضيف إلى غير الرسول ﷺ؛ أي: إلى الصحابي فمن بعده، إلا إذا قُيّد فقيل: وفي الأثر عن رسول الله ﷺ؛ فيكون على ما قُيِّد به.

قوله: «أخوف ما أخاف عليكم»: الخطاب للمسلمين؛ إذ المسلم هو الذي يُخاف عليه الشرك الأصغر، وليس لجميع الناس.

قوله: «الرياء»: مشتقٌّ من الرؤية مصدر راءى يرائي، والمصدر رياءً؛ كقاتل يقاتل قتالاً.

والرِّياء: أن يعبد الله ليراه الناس فيمدحوه على كونه عابدًا، وليس يريد أن تكون العبادة للناس؛ لأنه لو أراد ذٰلك؛ لكان شركًا أكبر، والظاهر أنَّ هٰذا على سبيل التمثيل، وإلاّ؛ فقد يكون رياءً، وقد يكون سماعًا، أي يقصد بعبادته أن يسمعه الناس فيثنوا عليه، فهٰذا داخل في الرياء؛ فالتعبير بالرياء من باب التعبير بالأغلب. أمّا إن أراد بعبادته أن يقتدي الناس به فيها؛ فليس هٰذا رياءً، بل هٰذا من الدعوة إلى الله ـ عز وجل ـ، والرسول ﷺ يقول: **«فعلت هٰذا لتأتموا بي وتعلموا صلاتي»**(٢).

والرياء ينقسم باعتبار إبطاله للعبادة إلى قسمين:

---

(١) من حديث محمود بن لبيد، رواه: الإمام أحمد في «المسند» (٥/ ٤٢٨).
قال ابن حجر في «بلوغ المرام» (ص٣٠٢): «أخرجه أحمد بإسناد حسن»، وقال المنذري في «الترغيب» (١/ ٦٩): «إسناده جيد»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٢): «رجاله رجال الصحيح؛ غير عبد الله بن شبيب بن خالد، وهو ثقة».

(٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي، رواه: البخاري (كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، ١/ ٢٩٠)، ومسلم (كتاب المساجد، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، ١/ ٣٨٦).

....

الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام يتعبد إلاَّ للرياء؛ فهٰذا عمله باطل مردود عليه لحديث أبي هريرة في «الصحيح» مرفوعًا، قال الله تعالى: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه**»(١).

الثاني: أن يكون الرّياء طارئًا على العبادة، أي: أن أصل العبادة لله، لٰكن طرأ عليها الرياء؛ فهٰذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يدافعه؛ فهٰذا لا يضرّه. مثاله: رجل صلى ركعة، ثم جاء أناس في الركعة الثانية، فحصل في قلبه شيء بأن أطال الركوع أو السجود أو تباكى وما أشبه ذٰلك، فإن دافعه؛ فإنه لا يضره لأنه قام بالجهاد.

القسم الثاني: أن يسترسل معه؛ فكل عمل ينشأ عن الرياء، فهو باطل؛ كما لو أطال القيام، أو الركوع، أو السجود، أو تباكى؛ فهٰذا كل عمله حابط، ولٰكن هل هٰذا البطلان يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟ نقول: لا يخلو هٰذا من حالين:

الحال الأولى: أن يكون آخر العبادة مبنيًا على أولها، بحيث لا يصحّ أولها مع فساد آخرها؛ فهٰذه كلها فاسدة. وذٰلك مثل الصلاة؛ فالصلاة مثلاً لا يمكن أن يفسد آخرها ولا يفسد أولها، وحينئذ تبطل الصلاة كلها إذا طرأ الرياء في أثنائها ولم يدافعه.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلاً عن آخرها، بحيث يصحّ أولها دون آخرها، فما سبق الرياء؛ فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل. مثال ذٰلك: رجل عنده مئة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم

---

(١) سبق تخريجه (ص٤٩).

....

تصدق بخمسين بقصد الرياء؛ فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأنَّ آخرها منفك عن أولها.

فإن قيل: لو حدث الرياء في أثناء الوضوء؛ هل يلحق بالصلاة فيبطل كله، أو بالصدقة فيبطل ما حصل فيه الرياء فقط.

فالجواب: يحتمل هٰذا وهٰذا؛ فيلحق بالصلاة لأن الوضوء عبادة واحدة ينبني بعضها على بعض، ليس تطهير كل عضو عبادة مستقلة، ويلحق بالصدقة لأنه ليس كالصلاة من كل وجه ولا الصدقة من كل وجه؛ لأننا إذا قلنا ببطلان ما حصل فيه الرياء، فأعاد تطهيره وحده لم يضر؛ لأن تكرار غسل العضو لا يبطل الوضوء ولو كان عمدًا، بخلاف الصلاة؛ فإنه إذا كرر جزءًا منها كركوع أو سجود لغير سبب شرعي؛ بطلت صلاته، فلو أنه بعد أن غسل يديه رجع وغسل وجهه؛ لم يبطل وضوؤه، ولو أنه بعد أن سجد رجع وركع؛ لبطلت صلاته، والترتيب موجود في هٰذا وهٰذا، لٰكن الزيادة في الصلاة تبطلها والزيادة في الوضوء لا تبطله، والرجوع مثلاً إلى الأعضاء الأولى لا يبطله أيضًا، وإن كان الرجوع في الحقيقة لا يعتبر وضوءًا لأنَّه غير شرعي، وربما يكون في الأولى غسل وجهه على أنه واحدة، ثم غسل يديه، ثم قال: الأحسن أن أكمل الثلاث في الوجه أفضل، فغسل وجهه مرتين، وهو سيرتِّب أي سيغسل وجهه ثم يديه؛ فوضوؤه صحيح. ولو ترك التسبيح ثلاث مرَّات في الركوع، وبعدما سجد قال: فوتُّ على نفسي فضيلةً، سأرجع لأجل أن أسبح ثلاث مرَّات؛ فتبطل طلاته؛ فالمهمُّ أن هناك فرقًا بين الوضوء والصلاة، ومن أجل هٰذا الفرق لا أبتُّ فيها الآن حتى أراجع وأتأمل إن شاء الله تعالى.

* * *

وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِن دُونِ اللَّهِ نِدًّا؛** ....

قوله: «من»: هٰذه شرطية تفيد العموم للذكر والأنثى.

قوله: «يدعو من دون الله ندًّا»: أي: يتخذ لله ندًّا سواء دعاه دعاء عبادة أم دعاء مسألة؛ لأنَّ الدعاء ينقسم إلى قسمين:

الأول: دعاء عبادة، مثاله: الصوم، والصلاة، وغير ذٰلك من العبادات، فإذا صلى الإنسان أو صام؛ فقد دعا ربه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجيره من عذابه، وأن يعطيه من نواله، وهٰذا في أصل الصلاة، كما أنَّها تتضمَّن الدعاء بلسان المقال. ويدلّ لهٰذا القسم قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٤١]؛ فجعل الدعاء عبادة، وهٰذا القسم كلّه شرك، فمن صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله؛ فقد كَفر كُفرًا مُخرجًا له عن الملَّة، فلو ركع لإنسان أو سجد لشيء يعظِّمه كتعظيم الله في هٰذا الركوع أو السجود؛ لكان مشركًا، ولهٰذا منع النبي ﷺ من الانحناء عند الملاقاة لما سئل عن الرجل يلقى أخاه أن ينحني له؟ قال: «لا»(١).

خلافًا لما يفعله بعض الجهَّال إذا سلَّم عليك انحنى لك؛ فيجب على كلّ مؤمن بالله أن ينكره؛ لأنَّه عظَّمك على حساب دينه.

الثاني: دعاء المسألة؛ فهٰذا ليس كُلّه شركًا، بل فيه تفصيل، فإن كان المخلوق قادرًا على ذٰلك؛ فليس بشرك؛ كقولك: اسقني ماء لمن

(١) من حديث أنس، رواه: الترمذي (كتاب الاستئذان، باب ما جاء في المصافحة، ٧/ ٣٥٦) ـ وقال: «حديث حسن» ـ، وابن ماجه (كتاب الأدب، باب في المصافحة، ٢/ ١٢٢٠)، وأحمد في «المسند» (٣/ ١٩٨).

دَخَلَ النَّارَ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ(١).

يستطيع ذٰلك. قال ﷺ: **«من دعاكم فأجيبوه»**(٢)، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء: ٨]. فإذا مدَّ الفقير يده، وقال: ارزقني؛ أي: أعطني؛ فليس بشرك، كما قال تعالى: ﴿فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾، وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلاّ الله؛ فإن دعوته شرك مخرج عن الملَّة. مثال ذٰلك: أن تدعو إنسانًا أن يُنزِّل الغيث معتقدًا أنَّه قادر على ذٰلك.

والمراد بقول الرسول ﷺ: **«من مات وهو يدعو لله ندًّا»** المراد النِّدّ في العبادة، أما النِّدّ في المسألة؛ ففيه التفصيل السابق. ومع الأسف؛ ففي بعض البلاد الإسلامية من يعتقد أن فلانًا المقبور الذي بقي جثَّة أو أكلته الأرض ينفع أو يضرّ، أو يأتي بالنَّسل لمن لا يولد لها، وهٰذا ـ والعياذ بالله ـ شرك أكبر مخرج من الملَّة، وإقرار هٰذا أشد من إقرار شرب الخمر والزِّنا واللواط، لأنَّه إقرار على كفر، وليس إقرارًا على فسوق فقط.

قوله: «دخل النار»: أي: خالدًا، مع أن اللفظ لا يدلّ عليه؛ لأن دخل فعل، والفعل يدلّ على الإطلاق.

وأيضًا قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وإذا حُرِّمت الجنَّة؛ لزم أن يكون خالدًا في النار أبدًا، فيجب أن نخاف من الشِّرك ما

---

(١) رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب **﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا﴾**، ٣/ ١٩٦).

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٦٨)، وأبو داود (٣/ ١٧)، والنسائي (٥/ ٢٨)، والحاكم (١/ ٤١٢)، والبيهقي (٤/ ٩٩).
وصححه الحاكم والحافظ في «تخريج الأذكار»؛ كما في «الفتوحات» (٥/ ٢٥٠).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ

دامت هٰذه عقوبته؛ فالمُشرك خَسِرَ الآخرة؛ لأنَّه في النار خالدٌ، وخَسِرَ الدنيا أيضًا؛ لأنَّه لم يستفد منها شيئًا، وقامت عليه الحجة، وجاءه النذير، ولٰكنه خسر ـ والعياذ بالله ـ، ما استفاد شيئًا من الدنيا، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَآءَكُمُ ٱلنَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]، وقال الله ـ عز وجل ـ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١١﴾ يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١١ ـ ١٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزمر: ١٥]. فخسر نفسه؛ لأنَّه لم يستفد منها شيئًا، وخسر أهله؛ لأنَّهم إن كانوا من المؤمنين فهم في الجنة، فلا يتمتع بهم في الآخرة، وإن كانوا في النار فكذٰلك؛ لأنَّه كلما دخلت أمة لعنت أختها، والشرك خفي جدًّا؛ فقد يكون في الإنسان وهو لا يشعر إلا بعد المحاسبة الدقيقة، ولهٰذا قال بعض السلف[(١)]: «ما جاهدت نفسي على شيء ما جاهدتها على الإخلاص».

فالشرك أمره صعب جدًّا ليس بالهيِّن، ولٰكن ييسر الله الإخلاص على العبد، وذٰلك بأن يجعله الله نصب عينيه، فيقصد بعمله وجه الله لا يقصد مدح الناس أو ذمَّهم أو ثناءهم عليه؛ فالناس لا ينفعونه أبدًا، حتى لو خرجوا معه لتشييع جنازته لم ينفعه إلاّ عمله، قال ﷺ: «.. **يتبع الميت ثلاثةٌ: فيرجع اثنان ويبقى واحد. يتبعه أهله وماله وعمله. فيرجع أهله وماله. ويبقى عمله**»[(٢)].

---

(١) القائل هو سفيان الثوري ـ رحمه الله ـ انظر: «جامع العلوم» لابن رجب (ص٧٠).

(٢) من حديث أنس، رواه: البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠).

لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الجَنَّةَ، ....

وكذلك أيضًا من المهم أنَّ الإنسان لا يفرحه أن يقبل الناس قوله لأنَّه قوله، لكن يفرحه أن يقبل الناس قوله إذا رأى أنه الحق لأنَّه الحق، لا أنَّه قوله، وكذا لا يحزنه أن يرفض الناس قوله لأنَّه قوله؛ لأنه حينئذٍ يكون قد دعا لنفسه، لكن يحزنه أن يرفضوه لأنَّه الحق، وبهذا يتحقَّق الإخلاص. فالإخلاص صعب جدًّا، إلاَّ أنَّ الإنسان إذا كان متجهًا إلى الله اتجاهًا صادقًا سليمًا على صراط مستقيم؛ فإنَّ الله يعينه عليه، ويُيسِّره له.

* * *

قوله: «من»: شرطية تفيد العموم، وفعل الشرط: «لقي»، وجوابه قوله: «دخل الجنة»، وهذا الدخول لا ينافي أن يُعذَّب بقدر ذنوبه إن كانت عليه ذنوب؛ لدلالة نصوص الوعيد على ذلك، وهذا إذا لم يغفر الله له؛ لأنَّه داخل تحت المشيئة.

قوله: «لا يشرك»: في محل نصب على الحال من فاعل «لقي».

قوله: «شيئًا»: نكرة في سياق الشرط؛ فيعم أي شرك حتى ولو أشرك مع الله أشرف الخلق، وهو الرسول ﷺ دخل النار؛ فكيف بمن يجعل الرسول ﷺ أعظم من الله، فيلجأ إليه عند الشدائد، ولا يلجأ إلى الله بل ربما يلجأ إلى ما دون الرسول ﷺ؟! وهناك من لا يُبالي بالحلف بالله صادقًا أم كاذبًا، ولكن لا يحلف بقوميته إلا صادقًا، ولهذا اختُلف فيمن لا يبالي بالحلف بالله، ولكنه لا يحلف بملّته أو بما يعظمه إلا صادقًا، فلزمته يمين؛ هل يحلّف بالله أو يحلَّف بهذا؟

فقيل: يحلّف بالله ولو كذب، ولا يُعان على الشرك، وهو الصحيح.

وقيل: يحلّف بغير الله؛ لأنَّ المقصود الوصول إلى بيان الحقيقة،

وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ»[(١)].

● فيهِ مَسائِلُ:

الأولى: الخَوْفُ مِنَ الشِّرْكِ.

وهو إذا كان كاذبًا لا يمكن أن يحلف، لٰكن نقول: إن كان صادقًا حلف ووقع في الشرك.

*** مسألة:**

هل يلزم من دخول النار الخلود لمن أشرك؟ هٰذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر؛ فإنَّه لا يلزم من ذٰلك الخلود في النار، وإن كان أكبر؛ فإنَّه يلزم منه الخلود في النار. كما دلت على ذلك النصوص.

لٰكن لو حملنا الحديث على الشرك الأكبر في الموضعين في قوله: **«من مات لا يُشرك بالله شيئًا دخل الجنة»**، وفي قوله: **«ومن لقي الله يُشرك به شيئًا دخل النار»**؛ وقلنا: من لقي الله لا يشرك به شركا أكبر دخل الجنة، وإن عُذِّب قبل الدخول في النار بما يستحق؛ فيكون مآله إلى الجنة، ومن لقيه يشرك به شركا أكبر دخل النار مخلدًا فيها، ولم نحتج إلى هذا التفصيل.

* * *

فيه مسائل:

● **الأولى: الخوف من الشرك**: لقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾، ولقوله: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾.

---

(١) (كتاب الإيمان، باب من مات وهو لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة، ١/ ٩٤).

الثانية: أَنَّ الرِّيَاءَ مِنَ الشِّرْكِ.

الثالثة: أَنَّهُ مِنَ الشِّرْكِ الأَصْغَرِ.

الرابعة: أَنَّهُ أَخْوَفُ مَا يُخَافُ مِنْهُ عَلَى الصَّالِحِينَ.

الخامسة: قُرْبُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ.

● **الثانية: أن الرياء من الشرك**: لحديث: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**». فسئل عنه فقال: «**الرياء**»، وقد سبق بيان أحكامه بالنسبة إلى إبطال العبادة.

● **الثالثة**: أنه من الشرك الأصغر؛ لأنَّ النبي ﷺ لما سئل عنه قال: «**الرياء**»، فسماه شركًا أصغر. وهل يمكن أن يصل إلى الأكبر؟ ظاهر الحديث لا يمكن؛ لأنَّه قال: «الشرك الأصغر»، فسئل عنه؛ فقال: «**الرياء**».

لٰكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال: كيسير الرياء؛ فهٰذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر، لٰكن إن أراد بالكميَّة؛ فنعم؛ لأنَّه لو كان يرائي في كل عمل لكان مشركًا شركًا أكبر لعدم وجود الإِخلاص في عمل يعمله، أما إذا أراد الكيفية؛ فظاهر الحديث أنَّه أصغر مطلقًا.

● **الرابعة: أنَّه أخوف ما يخاف منه على الصالحين**: وتؤخذ من قوله: «**أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر**»، ولأنَّه قد يدخل في قلب الإِنسان من غير شعور لخفائه وتطلُّع النفس إليه، فإنَّ كثيرًا من النفوس تحبّ أن تمدح بالتعبد لله.

● **الخامسة: قرب الجنة والنار**: لقوله: «**من لقي الله لا يُشرك به شيئًا؛ دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا؛ دخل النار**».

السادسة: الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبِهِمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السابعة: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ، وَلَوْ كَانَ مَنْ أَعْبَدِ النَّاسِ.

الثامنة: المَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ سُؤَالُ الخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وِقَايَةَ عِبادَةِ الأَصْنَامِ.

التاسعة: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾[1].

● **السادسة: الجمع بين قربهما في حديث واحد: «من لقي الله لا يُشرك به شيئًا...»** الحديث.

السابعة: أنَّ من لقيه يُشرك به شيئًا دخل النار، ولو كان من أعبد الناس: تؤخذ من العموم في قوله: «**من لقي الله**»؛ لأنَّ «من» للعموم، لكن إن كان شركه أكبر؛ لم يدخل الجنة وإن كان أعبد الناس؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]، وإن كان أصغر؛ عُذِّب بقدر ذنوبه ثم دخل الجنة.

● **الثامنة: المسألة العظيمة سؤال الخليل له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام**: تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾.

● **التاسعة: اعتباره بحال الأكثر؛ لقوله**: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾.

وفيه إشكال؛ إذ المؤلف يقول: بحال الأكثر، والآية: ﴿كَثِيرًا مِّنَ

(١) سورة إبراهيم: الآية ٣٥.

العاشرة: فِيهِ تَفْسِيرُ (لاَ إِلٰهَ إلاَّ اللَّهُ) كَمَا ذَكَرَهُ البُخَارِيُّ.

الحادية عشرة: فَضِيلَةُ مَنْ سَلِمَ مِنَ الشِّرْكِ.

ٱلنَّاسِ﴾، وفرق بين كثير وأكثر، ولهٰذا قال تعالى في بني آدم: ﴿وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠]؛ فلم يقل على أكثر الخلق، ولا على الخلق؛ فالآدميون فُضِّلوا على كثير ممن خلق الله، وليسوا أكرم الخلق على الله، ولٰكنه كرَّمهم.

● **العاشرة: فيه تفسير لا إلٰه إلا الله كما ذكره البخاري:** الظاهر أنها تؤخذ من جميع الباب؛ لأن لا إلٰه إلا الله فيها نفي وإثبات.

● **الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك:** لقوله: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾، وقوله: «**من لقي الله لا يشرك به شيئًا؛ دخل الجنة**».

* * *

بَابٌ
الدُّعَاءُ إِلى شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾[1]. الآية.

هٰذا الترتيب الذي ذكره المؤلف من أحسن ما يكون؛ لأنَّه لما ذكر توحيد الإنسان بنفسه ذكر دعوة غيره إلى ذٰلك؛ لأنَّه لا يتم الإيمان إلا إذا دعا إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْاْ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ١ ـ ٣]. فلا بدّ مع التوحيد من الدعوة إليه، وإلاّ؛ كان ناقصًا، ولا ريب أنَّ هٰذا الذي سلك سبيل التوحيد لم يسلكه إلاّ وهو يرى أنه أفضل سبيل، وإذا كان صادقًا في اعتقاده؛ فلا بدّ أن يكون داعيًا إليه، والدعاء إلى شهادة أن لا إلٰه إلا الله من تمام التوحيد، ولا يتم التوحيد إلا به.

* * *

قوله: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ﴾: المشار إليه ما جاء به النبي ﷺ من الشرع عبادة ودعوة إلى الله. سبيلي: طريقي.

قوله: ﴿أَدْعُوٓاْ﴾: حال من الياء في قوله: ﴿سَبِيلِىٓ﴾، ويحتمل أن تكون استئنافًا لبيان تلك السبيل.

وقوله: ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾؛ لأن الدعاة إلى الله ينقسمون إلى قسمين:

١ ـ داعٍ إلى الله.

---

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٨.

....

٢ ـ داعٍ إلى غيره.

فالداعي إلى الله تعالى هو المخلص الذي يُريد أن يُوصل الناس إلى الله تعالى. والداعي إلى غيره قد يكون داعيًا إلى نفسه، يدعو إلى الحق لأجل أن يُعظَّم بين الناس ويُحترم، ولهٰذا تجده يغضب إذا لم يفعل الناس ما أمر به، ولا يغضب إذا ارتكبوا نهيًا أعظم منه، لٰكن لم يدع إلى تركه. وقد يكون داعيًا إلى رئيسه كما يوجد في كثير من الدول من علماء الضلال من علماء الدول، لا علماء الملل، يدعون إلى رؤسائهم. من ذٰلك لما ظهرت الاشتراكية في البلاد العربية قام بعض علماء الضلال بالاستدلال عليها بآيات وأحاديث بعيدة الدلالة، بل ليس فيها دلالة؛ فهٰؤلاء دعوا إلى غير الله.

ومن دعا إلى الله ثم رأى الناس فارّين منه؛ فلا ييأس، ويترك الدعوة، فإن الرسول ﷺ قال لعلي: «**انفذ على رسلك؛ فوالله؛ لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا خير لك من حمر النعم**»[(١)]؛ يعني: أن اهتداء رجل واحد من قبائل اليهود خير لك من حمر النعم، فإذا دعا إلى الله ولم يُجَبْ؛ فليكن غضبه من أجل أنَّ الحق لم يُتَّبع، لا لأنه لم يُجَبْ، فإذا كان يغضب لهٰذا؛ فمعناه أنه يدعو إلى الله، فإذا استجاب واحد؛ كفى، وإذا لم يستجب أحد؛ فقد أبرأ ذمته أيضًا، وفي الحديث: «**والنبي وليس معه أحد**»[(٢)].

ثم إنه يكفي من الدعوة إلى الحق والتحذير من الباطل أن يتبين للناس أنَّ هٰذا حق وهٰذا باطل؛ لأنَّ الناس إذا سكتوا عن بيان الحق، وأُقرَّ الباطل مع طول الزمن؛ ينقلب الحق باطلًا، والباطل حقًّا.

(١) يأتي (ص١٣٨).

(٢) سبق تخريجه (ص١٠٦).

....

قوله: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾: أي: علم؛ فتضمنت هٰذه الدعوة الإِخلاص والعلم؛ لأنَّ أكثر ما يفسد الدعوة عدم الإِخلاص، أو عدم العلم، وليس المقصود بالعلم في قوله: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ العلم بالشرع فقط، بل يشمل: العلم بالشرع، والعلم بحال المدعو، والعلم بالسبيل الموصل إلى المقصود، وهو الحكمة. فيكون بصيرًا بحكم الشرع، وبصيرًا بحال المدعو، وبصيرًا بالطريق الموصلة لتحقيق الدعوة، ولهٰذا قال النبي ﷺ لمعاذ: «**إنَّك تأتي قومًا أهل كتاب**»[(١)].

وهٰذه ليست كلها من العلم بالحكم الشرعي؛ لأنَّ علمي أنَّ هٰذا الرجل قابل للدعوة باللّين، وهٰذا قابل للدعوة بالشدَّة، وهٰذا عنده علم يمكن أن يقابلني بالشبهات أمر زائد على العلم بالحكم الشرعي، وكذٰلك العلم بالطرق التي تجلب المدعوين كالترغيب بكذا والتشجيع؛ كقوله ﷺ: «**من قتل قتيلًا؛ فله سلبه**»[(٢)]، أو بالتأليف؛ فالنبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم في غزوة حنين إلى مئة بعير[(٣)]. فهٰذا كله من الحكمة؛ فالجاهل لا يصلح للدعوة، وليس محمودًا، وليست طريقته طريقة الرسول ﷺ؛ لأنَّ الجاهل يفسد أكثر مما يصلح.

---

(١) رواه: البخاري (كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، ٣/ ١٦٠)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين، ١/ ٥٠).
ورواية: «فليوحدوا» رواها: البخاري (كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته، ٤/ ٣٧٨).

(٢) من حديث أبي قتادة؛ أن النبي ﷺ قال: «من قتل قتيلًا له عليه بينة؛ فله سلبه»، رواه: البخاري (كتاب المغازي، باب قول الله تعالى: ﴿**ويوم حنين إذ أعجبتكم...**﴾، ٣/ ١٥٤)، ومسلم (كتاب الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، ٣/ ١٣٧٠).

(٣) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة، رقم ٣١٤٧)، ومسلم (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة، رقم ١٠٥٩).

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ؛ ....

قوله: ﴿أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾: ذكروا فيها رأيين:

الأول: «أنا» مبتدأ، وخبرها «على بصيرة»، «ومن اتبعني» معطوفة على «أنا»؛ أي: أنا ومن اتبعني على بصيرة؛ أي: في عبادتي ودعوتي.

الثاني: «أنا» توكيد للضمير المستتر في قوله: «**أدعو**»؛ أي: أدعو أنا إلى الله ومن اتبعني يدعو أيضًا؛ أي: قل هٰذه سبيلي أدعو إلى الله ويدعو من اتَّبعني، وكلانا على بصيرة.

قوله: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ﴾: أي: وسبحان الله أن أكون أدعو على غير بصيرة!

وإعراب «سبحان»: مفعول مطلق عامله محذوف تقديره أسبح.

قوله: ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾: محلها مما قبلها في المعنى توكيد؛ لأنَّ التوحيد معناه نفي الشرك.

* * *

قوله: (أي: قول ابن عباس): «بعث معاذًا»: أي: أرسله، وبعثه على صفة المعلّم والحاكم والداعي، وبعثه في ربيع الأول سنة عشر من الهجرة، وهٰذا هو المشهور، وبعثه هو وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما، بعث معاذًا إلى صنعاء وما حولها، وأبا موسى إلى عدن وما حولها، وأمرهما: أن اجتمعا وتطاوعا ولا تفترقا، ويسِّرا ولا تُعسِّرا، وبشِّرا ولا تنفِّرا(١).

---

(١) رواه: البخاري (كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، ٣/ ١٦٠).

قَالَ له: «**إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مَنْ أَهْلِ الكِتَابِ؛ فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ** ....

قوله: «لما»: إعرابها شرطية، وهي حرف وجود لوجود، و «لو»: حرف امتناع لامتناع، و «لولا»: حرف امتناع لوجود.

قوله: «إنَّك تأتي قومًا من أهل الكتاب»: قال ذلك مرشدًا له، وهذا دليل على معرفته ﷺ بأحوال الناس، وما يعلمه من أحوالهم؛ فله طريقان:

١ ـ الوحي.

٢ ـ العلم والتجربة.

قوله: «من»: بيانية، والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل؛ فيكون المراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى، وهم أكثر أهل اليمن في ذلك الوقت، وإن كان في اليمن مشركون؛ لكن الأكثر اليهود والنصارى، ولهذا اعتمد الأكثر. وأخبره النبي ﷺ بذلك؛ لأمرين:

الأول: أن يكون بصيرًا بأحوال من يدعو.

الثاني: أن يكون مستعدًا لهم؛ لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم.

قوله: «فليكن»: الفاء للاستئناف أو عاطفة، واللام للأمر، و «أول»: اسم يكن، وخبرها «شهادة»، وقيل العكس، يعني «أول» خبر مقدم و «شهادة» اسم يكن مؤخرًا. والظاهر أنه يريد أن يبيِّن أنَّ أول ما يكون هي الشهادة، وإذا كان كذلك؛ يكون «أول» مرفوعًا على أنه اسم يكن؛ أي: أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «شهادة»: الشهادة هنا من العلم، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ

أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ اللَّهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ)، فَإِنْ هُمْ

﴿بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]؛ فالشهادة هنا العلم والنطق باللسان؛ لأنَّ الشاهد مخبر عن علم، وهٰذا المقام لا يكفي فيه مجرد الإِخبار، بل لا بد من علم وإخبار وقبول وإقرار وإذعان؛ أي: انقياد.

فلو اعتقد بقلبه، ولم يقل بلسانه: أشهد أن لا إلٰه إلا الله، فقد قال شيخ الإِسلام ابن تيمية رحمه الله: إنه ليس بمسلم بالإِجماع حتى ينطق بها؛ لأنَّ كلمة أشهد تدل على الإِخبار، والإِخبار متضمن للنطق، فلا بد من النطق؛ فالنية فقط لا تجزئ، ولا تنفعه عند الله حتى ينطق، والنبي ﷺ قال لعمه أبي طالب: «**قل**»(١)، ولم يقل: اعتقد أن لا إلٰه إلا الله.

قوله: «لا إلٰه»: أي: لا معبود؛ فإلٰه بمعنى مألوه؛ فهو فعال بمعنى مفعول، وعند المتكلمين: إلٰه بمعنى آله؛ فهو اسم فاعل، وعليه يكون معنى لا إلٰه؛ أي: لا قادر على الاختراع، وهٰذا باطل(٢)، ولو قيل بهٰذا المعنى؛ لكان المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ موحدين لأنهم يقرون به، قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨].

فإن قيل: كيف يقال: لا معبود إلا الله، والمشركون يعبدون أصنامهم؟!

أجيب: بأنَّهم يعبدونها بغير حق؛ فهم وإن سمَّوها آلهة؛ فألوهيتها باطلة، وليست معبودات بحق، ولذٰلك إذا مسهم الضر؛ لجؤوا إلى الله

---

(١) يأتي (ص٣٥٣).

(٢) انظر: (ص٦٤).

أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذٰلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». أَخْرَجَاهُ(١).

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَومَ خَيْبَرَ: **«لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ** ....

تعالى، وأخلصوا له الدين، وعلى هٰذا لا تستحق أن تُسمى آلهة. فهم يعبدونها ويعترفون بأنَّهم لا يعبدونها إلا لأجل أن تقرِّبهم إلى الله فقط؛ فجعلوها وسيلة وذريعة، وبهٰذا التقدير لا يرد علينا إشكال في قول الرسل لقومهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩]؛ لأنَّ هٰذه المعبودات لا تستحق أن تُعبد، بل الإلٰه المعبود حقًا هو الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

وفي قوله: «**لا إلٰه إلا الله**» نفي الألوهية لغير الله، وإثباتها لله، ولهٰذا جاءت بطريق الحصر.

* * *

قوله: «لأعطينَّ»: هٰذه جملة مُؤَكَّدة بثلاث مُؤَكِّدات: القسم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لأعطينَّ.

قوله: «الراية»: العَلَم، وسُمِّي راية؛ لأنَّه يُرى، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه.

---

(١) تقدم تخريجه (ص١٣٠).